

الوسيلة الحديثة للوفاء بالشيك الإلكتروني

The modern way to Payment electronic check

م.د. مهيمن اسماعيل كاظم
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
الدائرة القانونية

m_alisawe@hotmail.com

٠٧٨٠١١٤١١٦٢

المستخلص

بالنظر إلى التطور الإلكتروني والتكنولوجي الذي يشهده العالم وتطور وسائل الدفع من النقدي إلى الإلكتروني وفي كثير مجالات الحياة مما ساهم في تسهيل وسائل متعددة للوفاء ومن هذه الوسائل الشيك الإلكتروني، فهو أحد الوسائل الإلكترونية والتي يتم استخدامها بدلا من الطرق الورقية، ويتم استخدام هذا الشيك بتحريره والتعامل به بين الأفراد بطريقة إلكترونية، فهو من الوسائل السهلة والسريعة للوفاء بين الأشخاص، ولهذا الشيك نفس مواصفات الشيك الورقي ويخضع لنفس القانون الذي يخضع له الشيك الورقي.

Abstract

Considering the electronic and technological development witnessed by the world and the development of payment methods from cash to electronic and in many areas of life, which contributed to facilitating multiple means of fulfillment, and among these means is the electronic check, which is one of the electronic means that are used instead of paper methods, and this check is used by writing it and dealing with it between individuals in an electronic manner, as it is one of the easy and fast means of fulfillment between people, and this check has the same specifications as the paper check and is subject to the same law to which the paper check is subject

المقدمة

سنناقش في بحثنا هذا معرفة معنى الشيك الإلكتروني وأهمية الشيك الإلكتروني وما هو نظام التعامل به، وما هي المتطلبات التي يحتاجها التعامل بالشيك الإلكتروني، والبحث سوف يشمل مبحثين المبحث الأول وهو ما هو النظام القانوني للشيك الإلكتروني، والمبحث الثاني ويتناول طرق التعامل بالشيك الإلكتروني والحجية الخاصة بذلك، وسوف يتناول البحث أيضا النتائج التي تنتج عن التعامل بالشيك الإلكتروني، والتوصيات التي يتم توجيهها للأشخاص المتعاملين بالشيك الإلكتروني، وهذه التوصيات تكون لدعم ضرورة التعامل بهذا النوع من الشيكات، وذلك لأنه وسيلة دفع إلكترونية حديثة وسريعة.

أهمية البحث

تكمن الأهمية الخاصة بهذا البحث في معرفة ماهية الشيك الإلكتروني وكيفية تحريره، وما هي الشروط الخاصة به، وما هي الطريقة التي يتم بها تطبيق هذا النوع من الشيكات، وما هو الشكل الذي يكون عليه الشيك الإلكتروني لكي يتم التعامل به بين الأشخاص

مشكلة البحث

مشكلة البحث تكمن في عدم معرفة الكثير للشيك الإلكتروني ومدى سهولة التعامل من خلاله في التعاملات المالية المختلفة، وسوف نتعرف على هذه المشكلة وطريقة التوصل لحلها أو الوصول إلى تعريف وطريقة التعامل به وأيضا معرفة الطريقة التي يتم بها تحريره وأطرافه.

خطة البحث

البحث هذا الهدف منه معرفة بعض المعلومات المهمة عن الشيك الإلكتروني، وسوف تكون الخطة التي يتم عليها البحث مقسمة إلى مطلب أول ومطلب ثان، ويكون التقسيم كما يلي :

المطلب الأول: ماهية الشيك الإلكتروني، وهذا المطلب ينقسم إلى ثلاثة من الأفرع، هي:

- الفرع الأول: تعريف الشيك الإلكتروني.
- الفرع الثاني: طريقة تحرير الشيك الإلكتروني.
- الفرع الثالث: الشروط الخاصة بالشيك الإلكتروني.

المطلب الثاني: انتشار الشيك الإلكتروني، وتم تقسيم هذا المطلب إلى ثلاثة أفرع هي:

- الفرع الأول: أطراف الشيك الإلكتروني.
- الفرع الثاني: آلية الوفاء باستخدام الشيك الإلكتروني.
- الفرع الثالث: ضمانات الوفاء باستخدام الشيك الإلكتروني.

المطلب الأول

ماهية الشيك الإلكتروني

سنذكر في هذا المطلب ماهية الشيك بالمرور على التعريف الخاص بالشيك كوسيلة واضحة للوفاء والتعريف الخاص بالشيك الإلكتروني كوسيلة حديثة للوفاء مع تطور طرق الدفع الحديثة عبر مكائن الدفع أو عبر شبكة الأنترنت كما نذكر في هذا المطلب الطريقة التي يتم بها تحرير الشيك الإلكتروني مروراً بشروطه الخاصة التي يجب أن تتوفر في هذا الشيك دون الشيك التقليدي.

الفرع الأول

تعريف الشيك الإلكتروني

يعرف الشيك الإلكتروني أنه وسيلة من الوسائل التي يتم بها الدفع عن طريق الوسائل الإلكترونية المختلفة، وهو طريقة جديدة للدفع، لذلك لا يوجد له تعريف محدد في الأبحاث ولا في مختلف التشريعات، ولكن تم معرفة الماهية الخاصة به وتعريفه بإحالة كل المعلومات التي تخصه إلى القانون التجاري، ويتم التعامل بالأحكام التي تتعلق بالأوراق التجارية المختلفة^(١).

ومن التعريفات التي تم تعريف الشيك الإلكتروني بها ما يلي:

(²) Huet : Aspect juridiques de L'E.D.I. , échange de données informatisées (Electronic Data Interchange) , Dalloz 1991 Chronique,p.181..

"النسخة الإلكترونية للشيك التقليدي الذي تم تطويره عبر شبكة الانترنت، وله استخدام مشابه للشيك الورقي"^(١).

الفرع الثاني

طريقة تحرير الشيك الإلكتروني

الفكرة الأساسية التي يقوم عليها القيام بعملية تحويل مبلغ من النقود من حساب شخص ويسمى الساحب إلى حساب شخص آخر ويسمى المستفيد، وتتم هذه العملية عن طريق الجهاز الشخصي للساحب وباستخدام الإنترنت، ويتم التحويل دون الذهاب إلى المصرف أو حتى مراجعة الحساب، لأن هذه العملية تتم بين الشخصين الساحب والمستفيد دون تدخل أشخاص آخرين، ويوجد شكلان من أشكال الدفع عن طريق الشيك الإلكتروني منها cheque, E, والآخر Netchex.

أما النوع الأول فهو يماثل الشيك التقليدي من حيث حصول الشخص الساحب على دفتر مثل دفتر الشيكات التقليدي، ويتمكن الساحب من تحرير الشيك وقتما يريد، ولكن ما يتنم التفرقة به بين الشيك الإلكتروني والشيك التقليدي هو فقط التوقيع ففي حالة كان الشيك تقليدي يكون التوقيع تقليدي أي بخط اليد، بينما في حالة كان الشيك إلكتروني فيكون التوقيع رقمي، فعند قيام الشخص بالتعامل عن طريق الشيك الإلكتروني فيتم كتابة البيانات التي تطلب منه، ومن ثم التوقيع بشكل رقمي أو إلكتروني وإرسالها إلى الشخص المستفيد، وهنا يكون دور المستفيد في استلام هذا الشيك ويكون أيضا إلكترونياً^(٢).

(١) "La version électronique du chèque traditionnel se développe sur l'internet d'une utilisation très similaire au chèque papier, le chèque électronique fonctionne de la façon suivante : le client doit au préalable ouvrir un compte électronique; dans le cadre d'une transaction électronique, il peut acquitter le paiement au moyen de ce chèque en envoyant au vendeur un chèque signé numériquement (le plus souvent dans un courrier électronique) ensuite le chèque est déposé par le vendeur auprès du serveur ad hoc et la compensation est effectuée après vérification de la signature numérique" Voir Verbiest Thobault, Wery Étienne : Le droit de l'internet et de la société de l'information: droits européen ..., édition larcier 2001, P 313..

(٢) محمد عمر ذوابة: عقد التحويل المصرفي الإلكتروني. دراسة قانونية مقارنة دار الثقافة للنشر والتوزيع، مصر: ٢٠٠٦م، ص ٢٢.

أما النوع الثاني وهو Netchex وهو النوع الذي يتم المحاولة فيه للوصول إلى توافق الشيك التقليدي مع التعامل عن طريق الشيك الإلكتروني، فهنا يقوم التاجر بتسجيل البيانات التي المصرفية في Netchex ، وبوعدها يستلم التاجر الشيك الخاص بتجارته على Netchex على ذلك تقوم بفحص الشيك والمعلومات التي وردت به والمبلغ المدون وأيضا التوقيع ومقارنة هذه المعلومات مع ما تم إدخاله من معلومات من قبل التاجر، ومن ثم يتم التعامل بين التاجر والشخص الآخر كالتعاملات المصرفية العادية، ويخطر المدين بأنه قام بإصدار الشيك الإلكتروني ليستفيد منه المستفيد، وعليه أن يذكر المبلغ المستحق صرفه وفقا لما دون في الشيك الإلكتروني^(١).

وحيث ذلك يتمكن التاجر من أن يطمئن على حساب الشخص الذي أصدر الشيك عن طريق اطلاعه على حسابه الشخصي، وبعد هذه الأمور يقوم الوسيط من التأكد من أن التصرف الذي قام به المستهلك صحيح عند إصداره للشيك وإرساله إلى حساب الشخص المستفيد^(٢)، وبهذا يكون هذا الحل الأمن لدى الأشخاص عند التعامل بالشيك الإلكتروني فيما بينهم.

وقد تتلخص عملية التعامل بالشيك الإلكتروني بين الأشخاص في هذه النقاط^(٣):

● تسجيل بيانات الشخص في المصرف الذي يتعامل عن طريق الشيكات الإلكترونية، ويقوم إذن المصرف بتسجيل هذه البيانات ومن بينها التوقيع الإلكتروني الخاص به، وبعدها يمكن أن يتطلع الشخص على نموذج للشيك الإلكتروني.

● الضغط على الأيقونة الخاصة بالشيك الإلكتروني والتي توجد في قائمة البدء الموجودة على شاشة الحاسوب.

(١) Hashem Mostafa Sherif: Paiements électroniques sécurisés , collection technique et scientifique des télécommunications, presses polytechniques et universitaires romandes , la première édition est parue sous le titre la monnaie électronique en 2000 ,P 52 . voir l'ouvrage sur le site www.books.google.fr.

(٢) أسامه أحمد بدر: حماية المستهلك في التعاقد الإلكتروني دار الجامعة الجديدة للنشر، ط١، مصر: ٢٠٠٥م، ص ٢١.

(٣) مصطفى كمال طه، وائل بندق: الأوراق التجارية. وسائل الدفع الإلكترونية، دار الفكر التجارية. وسائل، مصر: ٢٠٠٥م، ص ٣٢٤.

- كتابة كافة البيانات المطلوبة والتي يتم كتابتها على الصورة الموضحة على الشاشة للشيك، مثل الاسم والمبلغ.
- بعد ذلك يتم اتباع ما يظهر من خطوات حتى النهاية.
- يجب العلم أنه لا يمكن تعديل ما يتم إدخاله من بيانات في حالة الإرسال إلى المستفيد.
- العملية السابقة تتم متضمنه توقيع الساحب الإلكتروني أو الرقمي، أي الرموز التي تظهر عند إدخال كلمات.
- القيام بإرسال الشيك الإلكتروني بعد ملؤه بالبيانات السابقة إلى الشخص المستفيد، ويكون ذلك في حالة اتصال الجهاز بشبكة الإنترنت.
- وآخر هذه الخطوات يقوم المستفيد بالتوقيع الإلكتروني أيضا على الشيك المرسل إليه، وبعد ذلك يرسله إلى المصرف، وبعدها يقوم المصرف بإنهاء العملية بعد أن يقوم بالتأكد من التوقيعات الموجودة بالشيك الإلكتروني المرسل.

الفرع الثالث

الشروط الخاصة بالشيك الإلكتروني

يوجد شروط محددة عند التعامل بالشيك الإلكتروني، وسوف نتعرف على هذه الشروط من خلال معرفة كلا من:

أولاً: مواعيد التقديم بالشيك الإلكتروني للوفاء

يوجد موعد محدد للوفاء بالشيك الإلكتروني، ويوجد جزاء حدده القانون لمخالفة هذا الموعد، فقد قام المشرع بتحديد الموعد الخاص بالتقديم للوفاء بالشيك الإلكتروني، كما نصت المادة رقم ٢٦٤ من القانون الأردني على الآتي^(١):

١. الوفاء بالشيك الإلكتروني لابد من تقديمه في وقت أقصاه ٣٠ يوم.
٢. عندما تكون الجهة التي أصدرت الشيك الإلكتروني من دول أوروبا فيكون موعد الوفاء في موعد أقصاه ٦٠ يوما ويكون نفس الموعد عندما تكون الجهة

(١) عدنان إبراهيم سرحان: الوفاء (الدفع) الإلكتروني، مؤتمر الأعمال المصرفية والإلكترونية- بين الشريعة والقانون- مايو ٢٠٠٣م، غرفة تجارة وصناعة دبي، مج ٢٧٠/١.

التي أصدرته من البلاد التي تقع على البحر الأبيض، ويكون الموعد أقصاه ٩٠ يوما عند إصداره من بلد غير متقدمة.

٣. يتم حساب الموعد من التاريخ الذي تم تحرير الشيك فيه.

ثانياً: الجزاء الذي يترتب على عدم الوفاء بالشيك في الموعد المحدد

يتم توقيع بعض الجزاءات على حامل الشيك الإلكتروني في حالة عدم تقديمه للشيك في الموعد، ويتم توقيعها على الحامل في هذه الحالات:

١. إهمال الحامل عند مواجهته بالساحب.

٢. عدم تمكن الحامل من أن يرجع على أي من المظهرين أو الضامنين لهم، فيسقط حقه في حالة عدم التقديم بالشيك في الموعد المحدد له.

المطلب الثاني

انتشار الشيك الإلكتروني

يتشابه الشيك الإلكتروني مع العادي من حيث الأطراف، فكل منهما يوجد به ثلاثة من الأطراف هم الشخص الساحب والشخص المستفيد والمصرف، ويتم التعامل بين هذه الأطراف الثلاثة لتتم العملية بالكامل في أسرع وقت.

الفرع الأول

أطراف الشيك الإلكتروني

هناك علاقة بين الأطراف الثلاثة للشيك فإما أن تكون سابقة لكتابة الشيك وإما أن تكون بعد كتابته، ويقوم كل شخص من الأشخاص بالتعبير عن إرادته عن طريق الوسائل المختلفة الإلكترونية، مثل التعامل فيما بينهم عن طريق البريد الإلكتروني الخاص بكل منهم، وذلك بدون أن يواجهون بعضهم البعض، وسوف نوضح التعريف الخاص بكل طرف من أطراف الشيك الإلكتروني، وهي كما يلي:

الأول: الساحب

هو الشخص الذي يتمكن من التعامل عن طريق استخدام الشيك الإلكتروني، ويمكن أيضاً من إبرام أكثر من تعاقد لكي يوفر ما بوسعه من خدمات، وذلك عن طريق الشراء عن طريق الوسائل الإلكترونية، ويكون الوسيلة التي يستخدمها للوفاء في هذا للتعاقد أو التعاقدات المختلفة هو الشيك الإلكتروني،

ولابد من الاتفاق مع المصرف لكي تتم هذه التعاملات، لذا فلا بد من أن يكون هذا الشخص عميل للمصرف ويجب أن يكون له حساب جاري بالمصرف^(١).

وهذا الشخص يكون عليه الالتزام بوجود الرصيد الذي يكون مقدار المبلغ المحرر به الشيك، ولا بد أن يقوم بتفريغ أمر الدفع عن طريق التوقيع أو البصم أو الختم على محرر، ذلك حتى وإن كان الشيك مكتوب باستخدام آلة أو بخط شخص آخر، ومن الوارد أيضا أن يكون الشيك مكتوب على ورق بطريقة عادية ويكون حينها صحيح في حال كانت كافة البيانات التي وردت في النظام الخاص بالأوراق التجارية^(٢).

ومن بين البيانات التي يجب أن يتضمنها الشيك الإلكتروني التوقيع والاسم الخاص بالساحب، وبوجود توقيع الساحب يتم التأكيد بأنه عليه حق للمستفيد، ووجود اسمه يكون لتسهيل التعامل من قبل المستفيد، وقد تم ذكر ذلك في النظام الخاص بالأوراق التجارية^(٣).

ومن المعروف أنه لا بد من أن يكون لدى المصرف صورة من التوقيع الخاص بالساحب حتى يتمكن من المقارنة بين التوقيع الكتابي والتوقيع الإلكتروني، وعند وجود أي اختلاف بين التوقيعين يتم منع الصرف.

والتوقيع الذي يوقعه الساحب لا وجد له شروط أو لغات محددة أو أشكال بعينها، وفي الأصل لا بد أن يكون باللغة التي كتب بها الشيك وهي العربية، وعندما يكون الساحب لا يمكنه التوقيع فيتم الاتفاق بينه وبين المصرف على أن يتم البصم أو استخدام الختم الخاص به، وعندئذ الشيك ينقصه التوقيع وهو عنصر من العناصر الأساسية الواجب توافرها فيه، ولكن الختم أو البصمة يعتبر أمر من الساحب بالدفع لصالح المستفيد^(٤).

وعندما يرغب الشخص الساحب في أن يقوم شخص آخر التوقيع على الشيك فلا بد أن يكون المصرف على علم بذلك، وذلك عن طريق وضع نموذج للتوقيع الخاص بهذا الشخص، ومن الضروري أن يقوم المصرف بالتأكد من أن هذا

(١) Le Tourneau Philippe: La responsabilité civile professionnelle, economica1995,p.77.

(٢) نادر شافي: المصارف الإلكترونية، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس - ليبيا: ٢٠٠٧م، ص ٦٧.

(٣) مناني فراج: العقد الإلكتروني: وسيلة إثبات حديثة في القانون المدني الجزائري دار الهدى، الجزائر: ٢٠٠٩م، ص ٢١٧.

(٤) سمير عبد السميع الأودن: العقد الإلكتروني، منشأة المعارف، الاسكندرية: ٢٠٠٥م، ص ٢٥.

التوقيع صحيح، ويتم هذا من خلال تلقي المصرف توقيع سابق من هذا الشخص.

والنظام القانوني قد حدد ضوابط معينة على الساحب كي يتم الاعتراف بالشيك عند إصداره إياه وحتى يكون الإصدار صحيح لهذا الشيك، ومن هذه الضوابط ما يأتي^(١):

● لا يمكن أن يقوم الساحب بالإصدار في نفس وقت الإنشاء للشيك، ويكون الشخص الساحب عليه مسؤولية نحو المظهرين، ولا بد أن يقوم بإثبات أنه في الوقت الخاص بإنشاء الشيك كان عليه الوفاء.

● نصت المادة رقم ٩٤ من النظام الخاص بالأوراق التجارية على الآتي " لا يمكن أن يصدر الشيك في حال كان الساحب ليس لديه نقود وقت الإنشاء، حتى يتمكن من التصرف بها ويتم ذلك بالاتفاق بين الساحب والمصرف ويكون هذا الاتفاق إما ضمني وإما صريح.

● يجب على الساحب أن يقوم بالوفاء، وفي حالة وجود إنكار فعلى الساحب إثبات أنه كان وقت الإنشاء لديه مقابل للوفاء.

● في حالة عدم إثبات الساحب ذلك فلا بد أن يكون ضامن للوفاء، وفي هذه الحالة لا يكون الشيك باطل.

● يوجد أيضا عند سحب الشيك ضوابط محددة، فيتمكن الساحب سحبه إما لنفسه أو للغير، وكان نص القانون على ذلك الآتي " يتم سحب الشيك من قبل الساحب لحسابه أو لحساب غيره"

الثاني: المستفيد

هو من يتعامل عن طريق الشيك الإلكتروني من التجار مع المستهلكين، ويكون هذا التعامل باتفاق سابق بين كل من التاجر والمستهلك، ويتم ذلكن طريق تقديم التاجر السلع والخدمات للمستهلك من خلال عرضه لها في المتجر الخاص به، ويكون الغرض من هذا العرض هو الحصول على قيمتها المالية، وحينئذ يتعامل الشخصان فيما بينهما عن طريق الشيك الإلكتروني، ويكون المحرر له هو

(١) عائض بن سلطان البقمي: النظام الإلكتروني وحجية التعامل به.. دراسة تحليلية مقارنة، مطبوعات معهد الإدارة العامة، الرياض: ٢٠١٢م. ص ٨.

الساحب، ومن الضروري أن يكون له حساب بالمصرف الذي يتعامل معه وذلك لكي يتم الوفاء بالكامل^(١).

وعند التعامل بالشيك التقليدي الورقي يعد المستفيد هو من قام بتحريره ويكون لصالح شخصه ولا بد حينها من ذكره في الصك، ويكون الشيك باسمه ولا يجب أن يتضمن شرط أمر الدفع، وعندئذ يحدث خلاف في النوع الذي يندرج تحته هذا الشيك، فلا يعرف إذا ما إذا كان اسمي أو من نوع الشيك الأذني أو من نوع لحامله، وهذا يفيد في تحديد الطريقة التي يتم التعامل بها وما يلتزم به المصرف من معيار، ومن الممكن أن يكون تحرير الشيك لصالح الساحب أي تكتب جملة أدفعوا لأمري، وكان للنظام رأي في الشيك حيث تم تحديد البيانات التي يلزم ذكرها في الشيك، ومنها كل ما يأتي^(٢):

- لا بد من كتابة كلمة شيك باللغة التي تم كتابته بها.
 - يجب أن يتضمن الشيك أمر غير معلق على شرط يفيد بالوفاء من قبل شخص مبلغ مالي.
 - كتابة اسم الشخص الملزوم بالوفاء.
 - لا بد من توضيح مكان وفاء الشخص بالمبلغ.
 - يجب أن يكون مكتوب التاريخ الذي أنشئ فيه الشيك.
 - توقيع الشخص الساحب.
- ويوجد حالتين كما ذكرت في النظام يعتبر فيها الصك شيك، حتى وإن لم يذكر فيه أحد البيانات السابق ذكرها، وذلك بناء على ما نصت عليه المادة رقم ٩١ من النظام الخاص بالأوراق التجارية، وهذه الحالات هي^(٣):
- عند عدم ذكر المكان الذي سيتم فيه الوفاء، فلا بد من وفائه، وإذا ذكر أماكن متعددة فيكون الأول هو المكان الذي لا بد من الوفاء فيه بقيمة الشيك.

(١) جلال عايد الشورة: وسائل الدفع الإلكترونية، دار الثقافة للنشر، ط ٨، عمان: ٢٠٠٩ م ٨.

(٢) مؤسسة النقد العربي: التقرير السنوي الرابع والخمسون الصادر عن مؤسسة النقد العربي السعودي لعام ٢٠١٨ م، ص ٦٦.

(٣) VERBIEST Thobault، WERY Étienne: Le droit de l'internet et de la société De l'information: droits européen، op.cit، P 313 et suivant.

● إذا كان المكان الخاص بإنشاء الشيك لم يتم كتابته فيكون المكان الذي يعتبر منشأه هو الذي يكتب بجانب اسم صاحب الشيك.

مما سبق نستنتج أن ذكر المستفيد ليس من الإلزاميات عند التعامل بالشيك التقليدي، وإنما يعد أمر اختياري، ذلك على العكس من الكمبيالات والأسندة لأمر فلا بد فيها من وجود توقيع الشخص المستفيد.

والاختلاف بين نوعي الشيكات الإلكتروني والتقليدي يكمن في أنه في التقليدي لا يلزم وجود التوقيع الخاص بالمستفيد، بينما في الإلكتروني لا يلزم ذلك.

الثالث: المسحوب عليه

المسحوب عليه هو المصرف الذي يتعامل معه الساحب، والذي يقوم بإصدار الشيكات للعملاء، ويقوم المسحوب عليه سواء كان مصرف أو مؤسسة مالية بتنفيذ ما يصدره العملاء من تعليمات بوفاء المبالغ ويكون ذلك كما نظمته القانون، ويقدم المصرف لعملائه خدمات مصرفية من بينها خدمة الوفاء باستخدام الشيك الإلكتروني، ويكون سداد معاملات كل عميل الإلكتروني من خلال ذلك.

ويوجد مصارف إلكترونية ومنتشرة بشكل كبير ويسمى هذا النوع باسم بنك الكمبيوتر الشخصي، ويقوم المصرف أيضا بتقديم برامج للعملاء وللعملاء الحق في تحميلها على أجهزتهم الشخصية ويحدد المصرف ما إذا كانت بدفع مقابل مادي أم بالمجان، وبعد تحميل هذه البرامج يتعامل العميل مع المصرف مباشرة عن بعد^(١).

ومفهوم المسحوب عليه له ارتباك وثيق بإنهاء العملاء لتعاملاتهم المالية مع المصرف عن طريق اتصالهم بالإنترنت، ويكون بإمكانه التعامل مع المصرف بشكل مباشر، ويوجد بالمصرف أشخاص يكون عملهم هو توثيق العلاقات بنن من يقومون بالاعتماد على أشكال الوسائط الإلكترونية المختلفة، وأيضا يقوم هؤلاء الأشخاص بالتأكد على التوقيعات الصادرة من العملاء، ومراجعة البيانات الخاصة بهم^(٢).

(١) مهند محمد ضمرة: مقابل الوفاء في الكمبيالة والشيك في نظام الأوراق التجارية، بحث منشور بتاريخ ١٤٤٠/٣/٤هـ، على الموقع الإلكتروني لجامعة الملك سعود، ص ٣.

(٢) عزة حمد الحاج سليمان: النظام القانوني للمصارف الإلكترونية. الشيك. الصورة منشورات الحلبي الحقوقية، دمشق: ٢٠٠٥م، ص ٣٦ وما يليها.

الفرع الثاني

آلية الوفاء بالشيك الإلكتروني

للشيك الإلكتروني طبيعة تميزه عن غيره من أنواع الشيكات، لأن التعامل به يتم عن طريق الإنترنت، وطبيعته هذه جعلت طرق الوفاء الخاصة به لا بد أن تكون مناسبة لها، وذلك حتى تكون متناسبة مع وسائل الاتصال الإلكترونية، وذلك عن طريق استخدام المقاصة الإلكترونية، وسوف نتعرف على مدلول المقاصة والآلية التي تعمل بها، وذلك على النحو التالي:

أولاً: مدلول المقاصة الإلكترونية

إن الشيك الإلكتروني هو واحد من الأوراق المستخدمة في الدفع إلكترونياً، والوفاء عن طريقه يكون بينه وبين الوسائط الإلكترونية توافق، وذلك عن طريق استخدام المقاصة الإلكترونية^(١).

والمقاصة الإلكترونية تعرف بأنها " نظام يتم فيه تبادل كل من الصور والبيانات الخاصة بالشيكات التي تكون ممغنطة واستخدامها وترك الشيكات التقليدية، ويتم ذلك عن طريق استخدام طرق إلكترونية مختلفة عن طريق التعامل بالمقاصة الإلكترونية، ويتم تحديد أرصدة العملاء التي تنتج عن القيام بهذا العمل.

والمقاصة الإلكترونية أيضاً تعرف بأنها "نظام يتم عن طريقه تسوية المدفوعات المكتوبة بالشيكات بطريقة إلكترونية فيما بين المصارف واستبدال كافة المدفوعات التقليدية بها، ويتم تسجيل هذه المدفوعات إلكترونياً لذلك فتعد المقاصة طريقة من الطرق التي يتم بها انقضاء ديون لشخصين كلا منهم دائن للآخر ومدين في الوقت ذاته.

والمقاصة التي ترتبط بالنوع الإلكتروني من الشيكات فيكون عمل المقاصة لا يستغرق وقت طويل بسبب وجود شريط به قطعة مغناطيس وهي التي تمكن الأشخاص من معرفة رصيد حساباتهم التي توجد بالمصارف، وتتم عملية معرفة الرصيد عن طريق شبكة اتصالات خاصة تربط بين المصارف التي تعمل بهذا النظام.

(١) . Voir Hashem Mostafa Sherif : op.cit , P 52

وقد عملت مؤسسة النقد العربي التي توجد بالملكة العربية السعودية بهذا النظام، وقد شمل تعاملها بالمقاصة الإلكترونية ما يتم دفعه وتسويته مالياً، وفي الإحصائيات فإن الأعداد الخاصة بالشيكات سواء التجارية منها أو الشخصية والتي تم مقاصتها عن طريق الغرف المخصصة للمقاصة قد تراجعت، وكانت نسبة هذا التراجع حوالي ١٣.٢% أي ما يعادل ٦٤٧.٢ ألف من الشيكات. والقيمة أيضاً قد قلت بنسبة وصلت إلى ١.١٤% أي ما يعادل مبلغ ٨٢.٦٣٩ ريال سعودي^(١).

والنظام الخاص بالأوراق التجارية بالملكة العربية السعودية قد قام بالفرقة بين حالات سحب الشيك، فيوجد حالتين هما^(٢):

- عندما يكون مسح خارج الأراضي السعودية واستحقاق وفائه يكون داخل الأراضي السعودية فلا بد من تقديم هذا الشيك في غضون ٣ أشهر.
- عندما يكون السحب داخل الأراضي السعودية واستحقاق الوفاء أيضاً عليها فلا بد من تقديمه قبل مرور شهر واحد.

يتم حساب هذه المواعيد من خلال التاريخ الذي تم تدوينه على الشيك، والذي يعد تاريخ الإصدار، وفي حالة رغبة العملاء من تحصيل قيمة الشيك فقد تستغرق عملية المقاصة له وقت قد يتعدى اليوم، وهذا في حالة كانت المصارف توجد بنفس المدينة، ولكن في حالة كانت المصارف توجد في مدن متفرقة فقد تستغرق عملية مقاصة الشيك اليوم، حيث في هذه الحالة تكون المقاصة تحتاج إلى عدد غير من الموظفين كي يؤديوا العمل بكفاءة عالية^(٣).

وللمقاصة الإلكترونية فوائد متعددة، هي^(٤):

- قلة المخاطر التي تتعرض لها التعاملات المالية وبشكل خاص عمليات الشيكات التي تفقد والتي تعاد مرات عدة.
- إدارة الأموال بشكل أدق.

(١) صفوان الهواري: الأحكام القانونية للتجارة الإلكترونية.. دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة: ٢٠١٢م، ص ١٨٩.

(٢) Perry James P. Schneder: E. commerce , édition Reynold Goulet 2002 , P.508.

(٣) هاني، بالأوراق التجارية المعالجة إلكترونياً دار الجامعة الجديدة، القاهرة: ٢٠٠٣، ص ٣٦ وما يليها.

(٤) بلال عبد المطلب بدوي: "البنوك الإلكترونية.. ماهيتها، معاملتها، والمشاكل التي تنيرها"، بحث مقدم في مؤتمر الأعمال المصرفية والإلكترونية - بين الشريعة والقانون - مايو ٢٠٠٣م، غرفة تجارة وصناعة دبي، المجلد الأول.

● التعامل باستخدام الشيكات بثقة زائدة.

● تحصيل قيمة الشيكات بطريقة دقيقة عن طريق القطعة الممغنطة التي توجد بالشيك الإلكتروني.

ثانياً: أهمية المقاصة الإلكترونية

المقاصة الإلكترونية لها أهمية قصوى في مجال العمل البنكي، فقد يتم تجميع قيمة الشيكات لحاملها عن طريقها، وأهميتها تتلخص في التالي:

● التعامل عن طريق المقاصة الإلكترونية ينهي المعاملات المالية التي يلتزم بها الشخص أسهل وأسرع من التعامل عن طريق المقاصة التقليدية.

● تقلل المقاصة الإلكترونية من عمليات السرقات وفقدان الأموال التي تحدث عند تعامل بالشيكات الورقية.

● تعتبر المقاصة الإلكترونية أداة يضمن بها الدائن الحق الذي له بشكل منفرد عن الدائنين الآخرين الذين لهم حق عند المدين، ويتم ذلك بخصم جزء من حساب المدين الموجود بالبنك.

● تدخل المقاصة الإلكترونية ضمن الوسائل المختلفة للوفاء إلكترونياً، ومن بين هذه الوسائل هو الشيك الإلكتروني، ويتم الحصول على قيمة الشيك من خلال تقديمه للبنك عن طريق الوسائل الإلكترونية المختلفة.

● يتوافق النظام الخاص بالمقاصة الإلكترونية مع النظام القانوني للشيك الإلكتروني، وعلى العكس في المقاصة التقليدية تكون بحاجة إلى التعامل بالأموال الورقية، ويعمل ذلك على الضغط على المصرف لأنه في حالة طلب تحصيل القيمة المالية للشيك فيجب على المصرف توفير هذه القيمة، ولا يتطلب ذلك عند التعامل بالمقاصة الإلكترونية.

● من الممكن إتمام العمليات المالية عن طريق المقاصة الإلكترونية في الأوقات المختلفة من اليوم ولا تتقيد بالأوقات المحددة للعمل، وذلك على عكس ما يتم في المقاصة التقليدية.

● في التعامل بالمقاصة التقليدية يتم الخصم وتضاف الشيكات في غرفة محددة يتم تخصيصها لهذا العمل ويكون المشرف على هذا العمل البنك المركزي، ويتم تبادل الشيكات بقيمتها عن طريق اليد، على عكس ما يتم عند التعامل بالمقاصة

الإلكترونية فتتم عملية التبادل الخاصة ببيانات الشيكات المقدمة تتم من خلال الوسائل الإلكترونية ويكون المشرف عليها أيضا البنك المركزي للدولة التي يوجد بها المصرف.

الفرع الثالث

ضمانات الوفاء باستخدام الشيك الإلكتروني

قامت العديد من المؤسسات التي تعمل في المجال المالي بالمحاولة للتطوير من الطرق الخاصة بالدفع كي تتوافق مع التطور الحادث في التجارة الإلكترونية، ومن هذه الطرق الشيك الإلكتروني، ويتضمن هذا الشيك بيانات لا بد من وجودها مثل التوقيع الإلكتروني، ويعد المبلغ المحدد المطلوب وفائه ضمان لمن يحمل الشيك، وقد قام النظام الخاص بالأوراق التجارية بتحديد الشروط الخاصة بهذا الضمان أي الشيك الإلكتروني والقواعد الخاصة به^(١)، وسوف أقوم بتقسيم تلك الضمانات إلى:

أولاً: تعريف مقابل الوفاء

لا يوجد اختلاف بين نوعي الشيكات الورقية والإلكترونية في عنصر مقابل الوفاء، حيث لا بد من وجود مقابل وفاء للنوعين، ويوجد فقهاء قانونيين يروا أنه يمكن تعريفه بأنه " مبلغ محدد من الأموال، يكون بمثابة دين يحق سداؤه للساحب والملزم بسداؤه هو المسحوب عليه، وله الحق في التصرف في هذا المبلغ^(٢)."

ويعد مقابل الوفاء واحد من الضمانات التي تكون رئيسية لسداد قيمة الشيك، والتي يقوم الساحب بتقديمها لمن يحمل الشيك، ومن المعروف أنه لا يمكن سحب الشيك إلا في حالة وجود علاقة بمديونية بين كل من ساحب الشيك وحامله، ولكن العلاقة التي تقام بين الساحب والمصرف فتكون بالفعل علاقة

(١) Jeantin: Droit commercial – Instruments de paiement et de crédit, Entreprises en difficulté- Précis Dalloz, Paris , 4e edition 1995 , n 425 et S.

(٢) عزة حمد الحاج سليمان: النظام القانوني للمصارف الإلكترونية، مرجع سألص ٢٧ وما بعدها.

مديونية، أي أن يكون المصرف دائن للشخص الساحب بمبلغ من الأموال، وهذا المبلغ يساوي ما تم سحبه على المصرف^(١).

وفي مقابل الوفاء لا يلزم إعطاء المدين فيه مهلة للسداد وذلك في حال كان الدين متعلق بورقة من الأوراق التجارية كالشيك، وقد نص المشرع السعودي على ذلك كما يلي: " لا تعطى مهل لكي يتم الوفاء بقيمة الورقة التجارية"، وبناء على ذلك فقد تم تحريم طلب المهلة للمدين، وقد قام قانون التجارة الموحد بتأييد ذلك النص، وقد نص هذا القانون على أنه "لا يمكن أن تقوم المحاكم بمنح مهل لكي يتم الوفاء بقيمة الورقة التجارية"^(٢).

ولما سبق فإن كل شخص قام بالتوقيع على ورقة من الأوراق التجارية يكون عليه الالتزام بوفاء قيمتها ويسمى هذا النوع باسم الالتزام الصرفي، والالتزام الذي يقع على الساحب يكون مدني، ويوجد نوع آخر من الالتزامات وهي الالتزام التجاري، والذي يكون عند قيام المدين بتحرير شيك للدائن، ويكون هذا الشيك بمثابة وفاء لمبلغ البضاعة التي أخذها^(٣).

ثانياً: ملكية من يحمل الشيك لمقابل الوفاء

يعتبر مقابل الوفاء هو الضمان الوحيد للشخص المستفيد، وهذا الضمان جعل الدول التي وقعت على اتفاقية جنيف الخاصة بالأوراق التجارية تختلف فيما بينها، وهذا الاختلاف نتج عن معيار مقابل الوفاء كأحد الضمانات التي يتمتع بها من يحمل ورقة من الأوراق التجارية.

فيوجد بعض مم هذه الدول مثل ألمانيا تقول إنه لا يعتد بمقابل الوفاء كضمان لحاملي الأوراق المالية، حيث يكون الالتزام الصرفي غير متصل مع العلاقات التي تسبقه، لذلك فإنه لا يكون سبب لتحرير الأوراق التجارية.

ولما كان مقابل الوفاء بمثابة دين على الساحب ومن حق المسحوب عليه فلا يتمكن حامل الورقة التجارية أن يرتكن إلى الدين ويعتبره ضمان له للحصول على هذا الدين، وبعض الدول يؤيدون الرأي الفرنسي بأنه مقابل الوفاء هو

(١) عبد الله محمد العمران: الأوراق التجارية في النظام السعودي، كبعة معهد الإدارة العامة، الإدارة العامة للبحوث، الرياض: ١٩٩٥م، ط٢، ص ٢٩٤.

(٢) المرجع السابق، ص ٢٩٥.

(٣) محمد أبو زيد: تحديثات قانون الإثبات. مكانة المحررات الإلكترونية بين الأدلة الكتابية (د.ن): ٢٠٠٢م، ص ١٧١.

الضمان لحاملي الأوراق التجارية، حيث يتصل كل من الدين الأصلي والمصرفي معاً^(١).

وبسبب وجود هذا الاختلاف فإن الاتفاقية السابق ذكرها قد جعلت الحرية لكل دولة أن تختار التشريع المناسب لها وتحديد ما إذا كان مقابل الوفاء أحد الضمانات لحاملي الأوراق التجارية أو اعتباره ليس بضمان.

وقد جاء المشرع السعودي وأخذ برأي المشرع الفرنسي، والذي يؤيد بأن مقابل الوفاء هو ضمان لحاملي الأوراق التجارية، وذلك عندما كانت الحكومة السعودية تنظم الأحكام الخاصة بمقابل الوفاء، فقد نصت المادة رقم ٣١ من النظام الخاص بالأوراق التجارية بأنه "الملكية الخاصة بمقابل الوفاء قد تنتقل إلى حاملي الأوراق التجارية"^(٢).

ولما سبق فإن مقابل الوفاء يعد أيضاً ضمان لمن يحمل الشيك، وذلك في حال كان الشيك محرر لمصلحة الساحب، ففي هذه الحالة يكون المبلغ الذي قام الساحب بإيداعه بالبنك يسمى مقابل الوفاء، وله اسم آخر هو الرصيد، ويكون هذا المبلغ المودع بالمصرف من حق الساحب في أي وقت يريده، وعلى المصرف أن يرده إليه ويعتبر دين على المصرف من وقت إيداع الساحب لديه، ولا بد من صرف المصرف لهذا المبلغ في الوقت الذي يصدر فيه الساحب شيك به.

ثالثاً: شروط مقابل الوفاء عند التعامل بالشيك الإلكتروني

قام المشرع بوضع شروط محددة لا بد من توافرها في مقابل الوفاء الخاص بالشيك الإلكتروني، وهذه الشروط جاءت في نص المادة رقم ٩٤ من النظام الخاص بالأوراق التجارية، وقد نصت هذه المادة على "لا يمكن كتابة شيك في حال كان الساحب لا أموال له عند المسحوب عليه في الوقت الذي أنشئ فيه الشيك، وذلك بالاتفاق بين الساحب والمسحوب عليه سواء كان الاتفاق اتفاقاً ضمنياً أو اتفاقاً صريحاً، وفي حالة رغب الساحب سحب أو إله الموجودة لدى المسحوب عليه أن يقدم مقابل الوفاء.

(١) عبد الحميد ثروت: التوقيع الإلكتروني. ماهية ومخاطرة وكيفية مواجهتها. مدى حجته في الإثبات، مكتبة الجلاء الجديدة، ط ٢، القاهرة: (د. ت)، ص ٤٩.

(٢) عبد الحميد ثروت: التوقيع الإلكتروني. ماهية ومخاطرة وكيفية مواجهتها. مرجع سابق، ص ٥١.

وهذه الشروط هي^(١):

- لا بد من وجود مقابل الوفاء وقت الإنشاء الخاص بالشئ.
- يجب أن يكون الساحب له حق التصرف في مقابل الوفاء المذكور بالشيك الإلكتروني.
- لا بد من وجود مقابل الوفاء دين عند المسحوب عليه.
- من الضروري أن تكون قيمة مقابل الوفاء تساوي القيمة المكتوبة بالشيك الإلكتروني.

(١) محمود المساعدة أحمد: الشيك الإلكتروني كأحد وسائل الدفع الإلكترونية الحديثة، القانون المغربي، دار السالم للطباعة والنشر، الرباط، العدد ١٨، مارس: ٢٠١٢م.

الخاتمة

لقد كان لهذا البحث أهمية في معرفة عدة أمور منها تعريف الشيك الإلكتروني وما هي قانونية هذا النوع من الشيكات، والأحكام المتعلقة به عند استخدامه للوفاء، وقد توصلنا من خلال البحث إلى عدد من التوصيات وعدد من النتائج أيضاً، وهي كما يلي:

أولاً: النتائج:

- أصبح الشيك الإلكتروني نظام للتعامل بين الأشخاص بدلاً من الشيك التقليدي.
- التعامل باستخدام الشيك الإلكتروني يعطي أمان أكثر للأشخاص وتفادي الاستغلال فيما بينهم.
- يعد القانون الذي صدر عن اللجنة الخاصة بالقانون التجاري بالأمم المتحدة من أهم ما تم من جهود بشكل دولي، حيث أصبح ممارسة التجارة باستخدام الطرق الإلكترونية أسهل من ذي قبل.
- التعامل بالشيك الإلكتروني في التعاملات البنكية قد يؤدي إلى زيادة استثمار البلاد، وأيضاً يكون له دور في التطوير المستمر للتجارة والعلاقات التجارية بين الأفراد.
- يتم التطور عن طريق تجهيز الأبحاث الخاصة بذلك، وأيضاً إقامة عدد من ورش العمل التي تقوم بتعليم الأشخاص المعلومات الكافية عن الشيك الإلكتروني وطرق الوفاء استخدامه والطرق الإلكترونية الأخرى للتعامل فيما بينهم.
- التعامل باستخدام الشيك الإلكتروني يزيد من الثقة بين الأشخاص.
- من الخصائص التي تميز الشيك الإلكتروني عند استخدامه هو السهولة والسرعة.
- التعامل بالشيك الإلكتروني يعد أمان بنسبة أكبر من التعامل بالشيك التقليدي، وذلك لأنه لا يوجد مجال للخطأ عند كتابته أو عند توقيع الأشخاص عليه^(١).

(١) خولة بنت سليمان العدل: التنظيم القانوني للشيك الإلكتروني، النظام التجاري السعودي، دراسة تحليلية، رسالة ماجستير، جامعة القصيم، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، بريده: ٢٠١٥، ص ٦٨ وما بعدها.

ثانياً: التوصيات:

- لا بد من وجود نظام خاص يفصل فيما يصدر من منازعات عند التعامل بالشيك الإلكتروني.
- يجب وضع رقابة على المصارف التي يكون التعامل فيها عن طريق الشيكات الإلكترونية.
- لا بد من التوعية داخل المجتمعات ومعرفة من يهتمون بذلك بما يتميز به الشيك الإلكتروني من سهولة وسرعة عند التعامل به، مما قد يؤدي إلى إنجاز الأعمال التجارية.
- من الضروري معرفة ما يؤدي إليه استخدام الشيك الإلكتروني من مخاطر، ومعرفة الطرق التي يمكن من خلالها تجنب هذه المخاطر، ذلك مع الأخذ في الاعتبار الأهمية التي يحظى بها هذا الشيك.
- من المهم أن تهتم الدول بعمل العديد من الأبحاث العلمية التي يكون لها علاقة بالأوراق التجارية وخاصة الشيك الإلكتروني.
- الاستثمار الجيد عن طريق استخدام الشيك الإلكتروني من خلال عمل عدد كبير من الأبحاث المتعلقة به^(١).

(١) عرفات تركي: الوجيز في أحكام الشيك وفقاً للنظام السعودي في ضوء نظامي الأوراق المالية والتنفيذ، مكتبة القانون والاقتصاد، الرياض: ٢٠١٤م، ط١.

المراجع

أولاً: المراجع العربية:

١. أسامه أحمد بدر: حماية المستهلك في التعاقد الإلكتروني، دار الجامعة الجديدة للنشر، ط١، مصر: ٢٠٠٥م.
٢. بلال عبد المطلب بدوي: "البنوك الإلكترونية.. ماهيتها، معاملتها، والمشاكل التي تثيرها"، بحث مقدم في مؤتمر الأعمال المصرفية والإلكترونية.. بين الشريعة والقانون، مايو ٢٠٠٣م، غرفة تجارة وصناعة دبي، المجلد الأول.
٣. تركي، عرفات تركي: الوجيز في أحكام الشيك وفقاً للنظام السعودي في ضوء نظامي الأوراق المالية والتنفيذ، مكتبة القانون والاقتصاد، ط١، الرياض: ٢٠١٤م.
٤. جلال عايد الشورة: وسائل الدفع الإلكترونية، دار الثقافة للنشر، ط٨، عمان: ٢٠٠٩م.
٥. خولة بنت سليمان العدل: التنظيم القانوني للشيك الإلكتروني، النظام التجاري السعودي، دراسة تحليلية، رسالة ماجستير، جامعة القصيم، كلية الشريعة والدراسات السالمية، بريدة: ٢٠١٥م.
٦. سمير عبد السميع الأودن: العقد الإلكتروني، منشأة المعارف، الاسكندرية: ٢٠٠٥م.
٧. صفوان الهواري: الأحكام القانونية للتجارة الإلكترونية.. دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة: ٢٠١٢م.
٨. عاض بن سلطان البقمي: النظام الإلكتروني وحجية التعامل به.. دراسة تحليلية مقارنة، مطبوعات معهد الإدارة العامة، الرياض: ٢٠١٢م. ص ٨.
٩. عبد الحميد ثروت: التوقيع الإلكتروني. ماهية ومخاطرة وكيفية مواجهتها. مدى حجته في الإثبات، مكتبة الجلاء الجديدة، ط٢، القاهرة: (د. ت).
١٠. عبد الله محمد العمران: الأوراق التجارية في النظام السعودي، كعبة معهد الإدارة العامة، الإدارة العامة للبحوث، الرياض: ١٩٩٥م.
١١. عدنان إبراهيم سرحان: الوفاء (الدفع) الإلكتروني، مؤتمر الأعمال المصرفية والإلكترونية.. بين الشريعة والقانون- مايو ٢٠٠٣م، غرفة تجارة وصناعة دبي، مج ٢٧٠/١.
١٢. عزة حمد الحاج سليمان: النظام القانوني للمصارف الإلكترونية. الشيك. الصورة منشورات الحلبي الحقوقية، دمشق: ٢٠٠٥م.
١٣. محمد عمر ذوابة: عقد التحويل المصرفي الإلكتروني. دراسة قانونية مقارنة دار الثقافة للنشر والتوزيع، مصر: ٢٠٠٦م.
١٤. محمد محمد أبو زيد: تحديات قانون الإثبات. مكانة المحررات الإلكترونية بين الأدلة الكتابية (د. ن): ٢٠٠٢م.
١٥. محمود المساعدة أحمد: الشيك الإلكتروني كأحد وسائل الدفع الإلكترونية الحديثة، القانون المغربي، دار السالم للطباعة والنشر، الرباط، العدد ١٨، مارس: ٢٠١٢م.
١٦. مصطفى كمال طه، وائل بندق: الأوراق التجارية. وسائل الدفع الإلكترونية، دار الفكر التجارية. وسائل،

مصر: ٢٠٠٥م.

١٧. مناني فراج: العقد الإلكتروني: وسيلة إثبات حديثة في القانون المدني الجزائري دار الهدى،

الجزائر: ٢٠٠٩م.

١٨. مهند محمد ضمرة: مقابل الوفاء في الكمبيالة والشيك في نظام الأوراق التجارية، بحث منشور بتاريخ

١٤٤٠/٣/٤ هـ، على الموقع الإلكتروني لجامعة الملك سعود.

١٩. مؤسسة النقد العربي: التقرير السنوي الرابع والخمسون الصادر عن مؤسسة النقد العربي السعودي

لعام ٢٠١٨م.

٢٠. نادر شافي: المصارف الإلكترونية، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس - ليبيا: ٢٠٠٧م.

٢١. هاني شافي: المصارف بالأوراق التجارية المعالجة إلكترونياً دار الجامعة الجديدة، القاهرة: ٢٠٠٣.

ثانياً: المراجع الأجنبية:

1. Étienne Wrry : Le droit de l'internet et de la société de l'information: droits européen. , édition larcier 2001.
2. Hashem Mostafa Sherif : Paiements électroniques sécurisés , collection technique et scientifique des télécommunications , presses polytechniques et universitaires romandes , la première édition est parue sous le titre la monnaie électronique en 2000 .
3. Huet: Aspect juridiques de L'E.D.I. , échange de données informatisées (Electronic Data Interchange) , Dalloz 1991 .
4. Jeantin : Droit commercial –Instruments de paiement et de crédit, Entreprises en difficulté- Précis Dalloz , Paris , 4e edition 1995 .
5. Perry James P.Schneder : E.commerce , édition Reynold Goulet 2002.
6. Le Tourneau Philippe : La responsabilité civile professionnelle, economica1995.
7. Verbiest Thobault , Wery Étienne : Le droit de l'internet et de la société De l'information: droits européen , édition larcier 2001.